

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 209 @ بالمتقاطر منها ما حوالية من غير أن يسيل إليه و وجب مسح كل السائر إن كان
إن لم يجب نزعه بماء لا بتراب استعمالا للماء ما أمكن وإنما وجب مسح الكل لأنه مسح أبيع
للضرورة كالتيتم